mroftalp htehaB ni knil muideM

تفسير حديث : إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء | للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

اه الحديث الثاني الذي ذكره ابن الجوزي رحمه الله في معرض كلامه عن الاهتمام الاشياء العارضة لتفريغ القلب للاشياء المهمة. حديث آآ ابن عمر رضي الله عنهما اذا العشاء وحضرت العشاء فابدأوا بالعشاء. اهذا الحديث متفق عليه؟ وقد - 00:00:00

عقد الامام البخاري رحمه الله في صحيحه بابا فقال باب اذا حضر الطعام واقيم قيمة الصلاة. فاورد فيه كلام ابن عمر انه كان يأكل وهو يسمع قراءة الامام وهذا اثر عن ابن عمر اسنده البخاري في اخر الباب. واورد ايضا كلام - 00:00:30

ابي الدرداء الذي رواه آآ عبدالله بن المبارك في كتاب الزهد ومن طريقه محمد بن نصر المروزي في كتابه في تعظيم قدر الصلاة عن ابي الدرداء رضي الله عنه قال من فقه المرء اقباله على حاجته حتى - 00:01:00

على صلاته وقلبه فارغ. ولذلك كان من الاعذار المشروعة لترك الجماعة الجوع. اه حضور صلاة الجماعة. وحكمه الحكم فيه الوجوب. الحكم فيه الوجوب والكلام في صلاة الجماعة على ثلاثة مذاهب في من قال فرض عين وفي من قال - 00:01:20

وهناك مقاله للصحابة. واقوى هذه المذاهب جميعا والتي يؤيدها الدليل ان صلاة الجماعة واجبة وان المرء يأثم اذا ترك صلاة الجماعة بغير عذر. واستدلوا على ذلك بادلة كثيرة من الطفها ان الله تبارك وتعالى لم يسقط صلاة الجماعة في حال الخوف. قال واذا - 00:01:50

اذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة. مع ان القبلة تسقط في صلاة الخوف. ومع ان صلاة الخوف تكون ركعة وتكون ركعتين قد يسقط فيها الركوع والسجود. اذا اشتد الخوف وتلاحم الايه - 00:02:20

وتلاحم الرجال. ومع ذلك فلم يرخص لهم ان يصلوا فرادى. في حال الخوف وشدة الخوف فكيف في حال الامن والادلة على ذلك كثيرة. فمن الاعذار المشروعة هو الجوع. اذا جاع المرء فحينئذ - 00:02:40

يندب الى الاقبال على طعامه وترك صلاة الجماعة. بل هناك حديث انس رضي الله عنه اللي رواه البخاري برضو في نفس الباب قال صلى الله عليه وسلم اذا قدم العشاء فابدأوا بالعشاء - 00:03:00

قبل ان تصلوا المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم. بعض العلماء قال ان هذا الحديث خاص الاكل عند المغرب. وهذا الكلام فيه نظر. لان الحديث عام والمقصود بالعشاء ليس هو ما يقدم بالعشية. لأ بل يدخل في الغداء وفي الافطار وفي آآ اي وقت يحتاج المرء - 00:03:20

الى ان يأكل وليست المسألة يعني مقصورة على العشاء. ولكن الذي دعاه الى هذا القول هو هذا الحديث هذا الحديث قال فابدأوا به قبل صلاة المغرب. هذا الحديث رواه آآ عقيل بن خالد وآآ ابن عيينة - 00:03:50

وغيرهما عن الزهر عن انس بمثل هذا اللفظ. ورواه عمرو بن الحارس فزاد فيه لفظة وهذه اللفظة تفسر ذكرى المغرب هنا. يفسر ذكرى المغرب هنا. وهو ما رواه ابن حبان - 00:04:10

والطبراني في الاوسط. من حديث موسى ابن اعين عن عمرو بن الحارث عن الزهري عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قرب طعام احدكم وهو صائم فليبدأ به قبل صلاة المغرب. ولا تعجلوا عن - 00:04:30

مسائكم. الطبراني في الاوسط قال لا نعلم احدا قال وهو صائم الا عمرو ابن الحارث تفرد به موسى ابن اعين. وطبعا الامام مسلم روى

هذا الحديث من طريق ابن وهب. وكذلك ابو عوانة والبزار - 00:05:00
ورواه ابو عوانة ايضا من طريق بكر بن مضر كلاهما عن عمرو بن الحارث بهذا الاسناد ولم يقولا وهو صائم فالذي تفرد بهذه الزيادة عن عمرو بن الحارث وموسى ابن اعين وهو ثقة سبت. وزيادته مقبولة - 00:05:20
فاذا يبقى الحكم ده مختص بما اذا كان المرء صائما من باب اولى. لانه صائم طول النهار وبعدين اه جائع بخلاف من اكل مسلا الزهر سم جاع قرب المغرب. فيعني جوع هذا لا يستقيم - 00:05:40
او لا يستوي مع جوعي من امسك منذ وقت الفجر الى غروب الشمس. يبقى ازا الجماعة اللي هم بيتركوا صلاة الجماعة في رمضان ولا ينزل الى المسجد ويصلي في بيته فهذا لا حرج عليه لاجل هذا - 00:06:00
الحديث النبي عليه الصلاة والسلام قال اذا قرب عشاء احدكم وهو صائم فليبدأ به قبل صلاة المغرب وبرضو المسألة بتختلف من شخص الى اخر. يعني في واحد ممكن يعني لا يشعر بالجوع فبينزل المسجد يصلي ثم - 00:06:20
فيرجع الى بيته يطعم. هذا لا يجب لا بأس عليه. والذي لا ينزل المسجد ويبدأ بعشائه هذا ايضا لا جناح عليه لهذا الحديث. طبعا انا انبه على هذا الكلام ليه؟ لان برضه بعض اخوانا يرون في الذين لا - 00:06:40
الى صلاة المغرب في المسجد نوع تفريط. نوع تفريط وانه لا يجوز لهم فاحنا بنقول هذا داخل في باب الرخص وانه لا جناح عليه ان يفعل ذلك. الاقبال على الله عز وجل الاقبال على الصلاة هذا من اعظم المهمات - 00:07:00
والطعام هذا شيء عارض. فانت قدم الشيء العارض حتى يعني تجمع هم قلبك على الشيء المهم. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد ليدخل في صلاته فيخرج منها بثلثها بنصفها بربعها بخمسها. حتى قال - 00:07:20
قال بعشرها حتى قال بعشرها. وان الرجلين هذا ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. لا يقف احدهما بجانب اخر في الصلاة وما بين صلاتيهما كما بين السماء والارض. السبب في هذا اقبال المرء وجمعه لشتات - 00:07:40
في قلبه بخلاف الاخر الذي عرض له شيء فاجله حتى يصلي. فذهب هم قلبه - 00:08:00